

وإذ تؤكد من جديد أن حقوق الطفل تتطلب حماية خاصة وتستدعي تحسناً مستمراً لحالة الأطفال في جميع أنحاء العالم، فضلاً عن نواتجهم وتعليمهم في ظروف من السلم والأمن،

وإذ يقلقها بالغ القلق أن حالة الأطفال في أنحاء كثيرة من العالم لا تزال حرجية نتيجة للظروف الاجتماعية غير الملائمة، وللكوارث الطبيعية، والنزاعات المسلحة، والاستغلال، والأمية، والجوع، والعجز، واقتناعاً منها بضرورة اتخاذ إجراءات وطنية ودولية عاجلة وفعالة،

وإذ تضع في اعتبارها الدور الهام الذي تضطلع به منظمة الأمم المتحدة للطفولة والأمم المتحدة في سبيل تعزيز رفاه الأطفال ونواتجهم،

واقتراناً منها بأن اتفاقية حقوق الطفل، كإنجاز للأمم المتحدة فيما يتعلق بتحديد المعايير في ميدان حقوق الإنسان، تقدم مساهمة إيجابية لحماية حقوق الأطفال وضمان رفاههم،

وإذ ترحب مع الارتياح بالحاقمة الناجحة لمؤتمر القمة العالمي من أجل الطفل المعقود في نيويورك يومي ٢٩ و ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠ وبصفة خاصة اعتماد الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونواتج وخطة العمل لتنفيذ الإعلان العالمي لبقاء الطفل وحمايته ونواتج في التسعينات^(٥٣)، وإذ تؤكد ضرورة ضمان متابعة مؤتمر القمة على الصعيدين الوطني والدولي،

وإذ يشجعها أن عدداً من الدول لم يسبق له مثيل قد أصبح الآن من الموقعين على الاتفاقية والأطراف فيها، مما يبرهن على الالتزام القائم على نطاق واسع بالسعي بجد إلى تعزيز وحماية حقوق الطفل،

١ - تحيط علماً مع التقدير بتقرير الأمين العام عن حالة اتفاقية حقوق الطفل^(٥٤)؛

٢ - ترحب مع بالغ الارتياح ببدء نفاذ الاتفاقية في ٢ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠، بوصفه خطوة رئيسية في الجهود الدولية الرامية إلى تعزيز الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية ومراعاتها؛

٣ - تعرب عن ارتياحها إزاء عدد الدول التي وقّعت على الاتفاقية أو صدقت عليها أو انضمت إليها منذ فتح الباب في ٢٦ كانون الثاني/يناير ١٩٩٠ للتوقيع والتصديق عليها والانضمام إليها؛

٤ - تطلب إلى جميع الدول التي لم توقع بعد على الاتفاقية أو تصدق عليها أو تنضم إليها أن تفعل ذلك على سبيل الأولوية؛

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد مشروع برنامج عالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، وفقاً للمقترحات التي ستقدمها الدول الأعضاء، والأمم المتحدة، ومنظمات الشباب غير الحكومية، وبالتشاور مع الوكالات المتخصصة ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة الأخرى، والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ذات الصلة، وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين؛

١١ - تطلب إلى آليات الشباب التي أقامها الشباب وإلى منظمات الشباب على الأصعدة الوطنية والإقليمية والدولية، مواصلة العمل كسبل للاتصال بين منظومة الأمم المتحدة وبين الشباب ومنظمات الشباب، والإسهام بصفة خاصة في الأعمال التحضيرية للذكرى السنوية العاشرة للسنة الدولية للشباب، وفي إعداد برنامج عمل عالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها؛

١٢ - تدعو مرة أخرى الحكومات إلى تضمين وفودها الوطنية إلى الجمعية العامة واجتماعات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة ممثلين للشباب، مما يعزز ويقوي سبل الاتصال من خلال مناقشة القضايا المتصلة بالشباب بغية إيجاد حلول للمشاكل التي تواجه الشباب في العالم المعاصر؛

١٣ - تدعو الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى الإسهام في صندوق الأمم المتحدة للشباب، لتمكينه من مواصلة الدور المنوط به، والمساهمة بفعالية في تلبية احتياجات البلدان النامية في ميدان الشباب؛

١٤ - تقرر أن تنظر في البند المعنون «السياسات والبرامج المتعلقة بالشباب» في دورتها السادسة والأربعين على أساس تقرير للأمين العام بشأن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٦٨

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

١٠٤/٤٥ - اتفاقية حقوق الطفل

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة وإلى قرارات لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بمسألة إعداد اتفاقية بشأن حقوق الطفل،

وإذ تشير بصفة خاصة إلى قرارها ٢٥/٤٤ المؤرخ في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩، الذي اعتمدت بموجبه اتفاقية حقوق الطفل وفتحت باب التوقيع والتصديق عليها والانضمام إليها، وطلبت إلى جميع الدول الأعضاء النظر، على سبيل الأولوية، في التوقيع على الاتفاقية والتصديق عليها أو الانضمام إليها،

واتفاقية مناهضة التمييز في التعليم التي اعتمدها منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠^(٥٥) ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراراتها ٣٠٥٧ (د-٢٨) المؤرخ في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٣ بشأن العقد الأول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، و ١٤/٣٨ المؤرخ في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ بشأن العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وإذ تشير كذلك إلى المؤتمرين العالميين لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ، المعقودين في جنيف في عامي ١٩٧٨ و ١٩٨٣ ،

وإذ تضع في اعتبارها « تقرير المؤتمر العالمي الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري »^(٥٦) ،

واقتراناً منها بأن المؤتمر العالمي الثاني شكّل إسهاماً إيجابياً من جانب المجتمع الدولي نحو بلوغ أهداف العقد ، من خلال اعتماده لإعلان^(٥٧) وبرنامج عمل تنفيذي^(٥٧) للعقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وإذ تلاحظ مع القلق أنه على الرغم من جهود المجتمع الدولي لم يتم بلوغ الأهداف الرئيسية للعقد الأول لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وأن الملايين من البشر مازالوا حتى اليوم ضحايا مختلف أشكال العنصرية والتمييز العنصري والفصل العنصري ،

وإذ تشير إلى قراراتها ١٦/٣٩ المؤرخ في ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٤ و ٤٧/٤٢ المؤرخ في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٧ و ٩١/٤٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ و ٥٢/٤٤ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ ،

وإذ تؤكد مرة أخرى ضرورة بلوغ أهداف العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ،

وقد نظرت في مذكرة الأمين العام^(٥٨) وفي تقريره^(٥٩) المقدمين في إطار تنفيذ برنامج العمل للعقد الثاني ،

واقتراناً راسخاً منها بضرورة اتخاذ تدابير دولية أكثر فعالية وتواصلًا من أجل القضاء على جميع أشكال العنصرية والتمييز العنصري والقضاء التام على الفصل العنصري في جنوب أفريقيا ،

وإذ تأسف لأن أنشطة معينة من أنشطة العقد الثاني المقررة للفترة ١٩٨٥ - ١٩٨٩ لم تنفذ بسبب الافتقار إلى الموارد المالية ،

(٥٥) منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، وثائق المؤتمر العام ، الدورة الحادية عشرة ، القرارات ، الصفحة ١١٩ (من النص الانكليزي) .

(٥٦) منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A.83.XIV.4 والنصوب .

(٥٧) المرجع نفسه ، الفصل الثاني .

(٥٨) A/45/525 .

(٥٩) A/45/443 .

٥ - تطلب إلى الأمين العام أن يوفر كل ما يلزم من تسهيلات ومساعدات لنشر المعلومات عن الاتفاقية وتنفيذها ، بغرض التشجيع على زيادة التصديق على الاتفاقية أو الانضمام إليها ؛

٦ - تؤكد أهمية امتثال الدول ، على أدق وجه ، لالتزاماتها بموجب الاتفاقية ؛

٧ - تسلّم بأهمية إنشاء اللجنة المعنية بحقوق الطفل بوصفها آلية أساسية لمراقبة التنفيذ الفعال لأحكام الاتفاقية ؛

٨ - تطلب أيضاً إلى الأمين العام أن يكفل توفير الموظفين والمرافق بشكل ملائم من أجل تنفيذ مهام اللجنة المعنية بحقوق الطفل بفعالية ؛

٩ - تدعو وكالات الأمم المتحدة ومنظماتها ، فضلاً عن المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية ، إلى تكثيف جهودها بغرض نشر المعلومات عن الاتفاقية وتعزيز فهمها ؛

١٠ - تطلب كذلك إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والأربعين تقريراً عن حالة اتفاقية حقوق الطفل ؛

١١ - تقرر النظر في تقرير الأمين العام في دورتها السادسة والأربعين في إطار البند المعنون « تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل » .

الجلسة العامة ٦٨

١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠

١٠٥/٤٥ - العقد الثاني لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

إن الجمعية العامة ،

إذ تؤكد من جديد هدفها الوارد في ميثاق الأمم المتحدة المتمثل في تحقيق التعاون الدولي في حل المشاكل الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني وفي تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تفرقة من حيث العنصر أو الجنس أو اللغة أو الدين ،

وإذ تؤكد من جديد أيضاً عزمها الوطيد على القضاء على العنصرية بجميع أشكالها وعلى التمييز والفصل العنصريين قضاءً تاماً غير مشروط والتزامها بذلك ،

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٥) والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري^(٦) والاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها^(٧)